الإجابة النموذجية في مقياس النظرية العامة للجريمة والعقوبة

تقسم الإجابة إلى عنصرين كما يلي:

ثانيا: تأثير التعدد المادي للجرائم على العقوبة (10 نقاط)

لهذا النوع من التعدد حالتان هما:

أ/ أن يرتكب الشخص في وقت واحد أو عدة أوقات عدة جرائم لا يفصل بينها حكم نهائي، تحال كلها لمحكمة واحدة تقضي فيها بكافة الأوصاف الجزائية الثابتة بعقوبة واحدة لا تتجاوز الحد الأقصى المقرر قانونا للوصف الأشد (المادتان 33 و34 من قانون العقوبات).

ب/ أن تصدر عدة أحكام بعقوبات سالبة للحرية، حيث تنفذ على المحكوم عليه العقوبة الأشد المقضي بها، وإذا كانت العقوبات المقضي بها من طبيعة واحدة، جاز للقضاء بقرار مسبب، أن يضمها كلها أو بعضها في حدود الحد الأقصى المقرر قانونا للوصف الأشد (المادة 35 من قانون العقوبات).

ثالثا: تأثير التعدد المادي للجرائم على العقوبة (10 نقاط)

طبقا للمادة 32 من قانون العقوبات فإن التعدد المعنوي يقصد به أن يكون الفعل الواحد أكثر من جريمة، كمن يطلق رصاصا على شخص فيقتله، ويصيب أو يقتل فردا آخر، فهنا تطبق عقوبة لا تتجاوز الحد الأقصى المقرر قانونا للجريمة الأشد.